ورسوله وكتابه وائمة المسلمين وعامتهم وسواء كان الذي بين خطاه

وقلة الورع واطلاق اللسان بكثرة الغيبة والبهتان و
الحسد للناس على ما اتاهم الله من فضله والامتنان و
شدة الحرص على المزاحمة على الرياسة قبل الاوان ومن عرف
منه هذه الصفات التي لا يرضى بها اهل العلم والايمان فانه
انما يحمل تعرضه للعلماء وردّه عليهم على الوجه الثاني فيصح
حينئذ مقابلته بالهوان ومن لم تظهر منه امارات بالكلية
تدل على شيء من ذلك فانه يجب حمل كلامه على احسن محملاته
ولا يجوز حمله على اسوء حالاته وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه لا تظنن بكلمة خرجت من اخيك المسلم سوءا وانت تجد
لها في الخير محملا فضل ومن هذا الباب ان يقال للرجل في
وجهه ما يكرهه طبعه فان كان ذلك على وجه النصح فهو
حسن وقد قال بعض السلف لبعض اخوانه لا حتى يقولوا في
وجهي ما اكرهه فلما اخبر الرجل اخاه بعيبه ليتجنبه
كان ذلك حسنا ويحق لمن اخبر بعيبه على هذا الوجه
ان يقبل النصح ويرجع عما اخبر به من عيوبه او يعتذر
منها ان كان له منها عذر وان كان ذلك على وجه التوبيخ و
التعيير فهو قبيح مذموم وقيل لبعض السلف ايحب ان
يخبرك احد بعيوبك قال ان كان يريد توبيخي فلا فالتعيير
والتوبيخ بالذنب مذموم وقد نهى صلى الله عليه وسلم ان تشرب

الامة

الامة الزانية مع امره بجلدها فتجلد الحد ولا تعير بالذنب
ولا توبخ به وفي الترمذي مرفوعا من عير اخاه بذنب لم يمت
حتى يعمله وحمل ذلك على الذنب الذي تاب منه صاحبه
قال الفضيل المؤمن يستر وينصح والفاجر يهتك ويعير
فهذا الذي ذكره الفضيل من علامات النصح والتعيير فالنصح
يقترن به الاعلان وكان يقال من امر اخاه على رؤس الملا
فقد عيره او هذا المعنى وكان السلف يكرهون الامر بالمعروف
على هذا الوجه ويحبون ان يكون سرا فيما بين الآمر والمامور
فان هذا من علامات النصح فان الناصح ليس له غرض في
اشاعة عيوب من ينصح له وانما غرضه اذ ذاك المفسدة
التي وقع فيها واما الاشاعة واظهار العيوب فهو مما
حرمه الله ورسوله قال تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفا
حشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة
والاحاديث في فضل الستر على المسلمين كثيرة جدا قال
بعض العلماء لمن يامر بالمعروف اجتهد ان تستر العصاة
فان ظهور عوراتهم وهتكها في الاسلام واحق شيء بالستر
العورة فلهذا كانت اشاعة الفاحشة مقترنة
بالتعيير وهما من خصال الفجار لان الفاجر لا غرض له